البحث الثامن والعشرون

علم التوثيق
وأهميته في الدعوة الإسلامية

إعداد

د/ جاد محمد عبد العزيز محمد

مدرس الدعوة والثقافة الإسلاميـــة

لجنة التحكيم

أ.د / **هاشم عبد الظاهر إبراهيم** اللجنة العلمية الدائمة

أ.د / **سلمان سلامه عبد المالك** اللجنة العلمية الدائمة

مُقَدِّمَة

"إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ"(١)، "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً"(٢) "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً"(٣).

وبعد فإن الدعوة إلى الإسلام بطبيعتها دعوة متجددة تستمد قوتها من الإسلام "أصلها" وتستقى حيويتها من تشريعاته الشاملة ووصاياه التامة الكاملة وتهتدي بنور علومه التي أضاءت مشارق الأرض ومغاربها ولأن الدعوة الإسلامية بهذه الكيفية من القوة والحيوية فهي بحاجة إلى علم التوثيق كي يعضدها ويساندها.

ولقد انتشر الإسلام في بداياته الأولى عن طريق التوثيق الشفهي والكتابي وليس أدل على ذلك من دعوة النبي القبائل واستقباله الوفود ومكاتباته ورسائله ومعاهداته التي كان لها أكبر الأثر في نشر الدعوة الإسلامية.

ومن أجل إبراز هذا العلم وأهميته في ميدان الدعوة إلى الله تعالى عمدت إلى كتابة هذا البحث الذي جعلت عنوانه "علم التوثيق وأهميته فى الدعوة الإسلامية".

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٢.

(٢) سورة النساء: الآية ١.

(٣) هذه خطبة الحاجة، أخرجها بهذا اللفظ النسائى فى سننه الصغرى فى كتاب النكاح- باب ما يستحب من الكلام عند النكاح ٨٩/٦ (بيروت، دار الكتب العلمية)، والآيتان من سورة الأحزاب برقم ٧٠، ٧١.

أسباب اختيار الموضوع:

وقد كان وراء اختياري لهذا الموضوع عدة أسباب ألخصها فيما يلي:

أولاً: التعريف بعلم التوثيق ، وبيان أهميته فى تبليغ الدعوة.

ثانيًا: ندرة الكتابة فى علم التوثيق عامة وعلاقته بالدعوة الإسلامية على وجه الخصوص.

ثالثاً: توضيح العلاقة بين الداعية والفقيه الموثق ومدى حاجة كلا منهما إلى الآخر.

رابعًا: تنبيه الدعاة المعاصرين إلى الاهتمام بهذا العلم ، واعتماده وسيلة فعالة من وسائل الدعوة في الداخل والخارج.

منهـــج البحث:

وقد اعتمدت فى كتابة هذا البحث على المنهج الوصفى التحليلي القائم على تحليل محتويات النصوص ، واستخراج المعنى منها ، ثم راعيت في كتابته الأمور التالية:

(١) الرجوع إلى المصادر الأصيلة فى البحث ككتب الفقه ، والسيرة، والتاريخ ، والحديث ، والدعوة.

(٢) تخريج الأحاديث وعزو الآيات إلى مصادرها مع الترقيم والترتيب.

(٣) شرح وتوضيح المصطلحات والكلمات الغريبة التي ورد ذكرها في البحث.

(٤) توثيق المنقول عن كلام العلماء من خلال مؤلفاتهم أو أبحاثهم أو مقالاتهم.

خطة البحث :

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة.

١- المقدمة: تضمنت افتتاحية البحث ، وأسباب اختيار موضوعه، ومحوره ،وأهدافه، ومنهجي فيه وخطته.

٢- الفصل الأول: "معالم التوثيق في الإسلام".

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف التوثيق.

المبحث الثاني: مشروعية التوثيق وحكمه.

المبحث الثالث: نشأة التوثيق.

المبحث الرابع: أنواع التوثيق والوثائق.

٣- الفصل الثاني: "علاقة التوثيق بالدعوة".

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حاجة الدعوة إلى علم التوثيق.

المبحث الثاني: الداعية والتوثيق.

المبحث الثالث: المدعو والتوثيق.

٤- الفصل الثالث: نماذج تطبيقية لبيان أثر التوثيق في الدعوة:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نماذج لاستخدام التوثيق الشفهي والإشهاد في الدعوة.

المبحث الثاني: نماذج لاستخدام التوثيق بالكتابة في الدعوة.

٥- الخاتمة: وتضمنت أهم النتائج، والتوصيات، والمقترحات التي انبثقت عن موضوعات هذا البحث.

و بعد فلا يسعنى فى هذا المقام إلا أن أسأل الله أن يوفقني إلى إتمام هـــذا البحـــث، وأن يهدينى إلى حسن عرضه وكماله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحث

د/ جاد محمد عبد العزيز محمد

الفصل الأول

معالم التوثيق في الإسلام

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف التوثيق.

المبحث الثاني: مشروعية التوثيق وحكمه.

المبحث الثالث: نشأة التوثيق.

المبحث الرابع: أنواع التوثيق والوثائق.

المبحث الأول

تعريف التوثيق

(أ) التوثيق فى اللغة:

كلمة التوثيق مشتقة لغة من الفعل "وثق" الذى يطلق على العقد والإحكام، يقول ابن فارس "الواو والثاء والقاف: كلمة تدل على عقد وإحكام"(٤)، ومن معانيه كذلك التثبت والتقوى، يقال: "توثق: تثبت وتقوى"(٥)، ومنها كذلك: الشد والربط يقال: "وثقته: بمعنى شددته وربطته حتى لا ينفلت، واستوثقت منه: أخذت الوثيقة"(٦)، ومن معانيه العهد والائتمان: يقال: واثق الرجل الرجل بمعنى عاهده، وفيه قوله تعالى: "وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ"(٧)، وفى القاموس المحيط: "وثق به ثقة ائتمنه"(٨).

وأخلص مما سبق أن التوثيق فى الاشتقاق اللغوى يراد به عدة معان من أشهرها العقد والإحكام والتثبت من الشئ والعهد والائتمان.

(ب) التوثيق في الاصطلاح:

وقد تباينت آراء العلماء في تعريف التوثيق من الناحية الاصطلاحية تبايناً ظاهراً، ولعل ذلك يرجع إلى شيوع مقاصد التوثيق وتداخله في جلّ العلوم الإنسانية المعاصرة: فمثلا يعرف التوثيق فى علم الفقه والشريعة والقانون بأنه "علم يبحث فيه عن كيفية سوق الأحكام الشرعية

---

(٤) معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون– بيروت، ط دار الجيل ١٤١١، ٦/ ٨٥ .

(٥) الفيومى، المصباح المنير، ٨٠٢/٢ .

(٦) ابن منظور، لسان العرب دار المعارف مصر ٤٦/٦– ٤٧.

(٧) معجم مقاييس اللغة ٨٥٨/٦، لسان العرب ٣٧١/١٠، ٣٧٢، والآية من سورة المائدة آية رقم ٧.

(٨) الفيروزآبادى، القاموس المحيط ٢٧٩/٣.

المتعلقة بالمعاملات فى الرقاع والدفاتر ليحتج بها عند الحاجة إليها"[٩]، وقيل "التوثيق علم يبحث فيه عن كيفية إثبات العقود والتصرفات وغيرها على وجه يصح الاحتجاج والتمسك به"[١٠].

وقيل إنه "علم باحث عن كيفية ثبت الأحكام الثابتة عن القاضي فى الكتب والسجلات على وجه يصح الاحتجاج به عند انقضاء شهود الحال"[١١].

وعرف أيضاً بأنه "عبارة عن مجموعة من الوسائل التي تؤدى إلى استيفاء الحق عند تعذره من المدين، أو إثباته في ذمته عند الإنكار"[١٢]. وقيل هو"اعتبار الشخص ذا ثقة في كل ما يروى ويحدث ولا يمكن الشك في أقواله"[١٣].

ويعرف في علم الحديث بأنه "ضبط ما يتناوله علم الجرح والتعديل في مجال رواية الحديث من حيث ضبط إسناده وكلماته وطريقة نقله"[١٤]، وقيل: "هو أن يوثق واحد من الناس ليكون أهلا لرواية الأحاديث النبوية لتقبل روايته"[١٥].

ويعرف فى علم الإدارة بأنه "تنظيم البيانات والحقائق وتحليلها والوصول بها إلى نوع معين من المعلومات، ينتظر أن تحقق للباحث مفهومات وحقائق جديدة ومفيدة وفق قواعد متقنة ومعايير

---

(٩) طاش كبرى زاده ، مفتاح السعادة ومصباح السيادة ٢٤٩/١، ٥٥٧/٢.

(١٠) د/ محمد الزحيلي، وسائل الإثبات فى الشريعة الإسلامية فى المعاملات المدنية والأحوال الشخصية- دمشق ،ط٢. مكتبة المؤيد ١٤١٤- ١٩٩٤، ٢٧/١.

(١١) الونشريسى، المنهج الفائق والمنهل اللائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق ، تحقيق لطيفة الحسينى، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، المملكة المغربية،مطبعة فضالة ١٤١٨- ١٩٩٧ مقدمة المحقق ص٨٥،نقلا عن حاجى خليفة وراجع كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون ١٤٥/٢، ط. منشورات مكتبة المثنى ببغداد.

(١٢) د/ صالح بن عثمان بن عبد العزيز الهليل، توثيق الديوان في الفقه الإسلامي ، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية مطابع الجامعة، إصدار جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م، ص٢٢، نقلا عن مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي- الصادرة عن كلية الشريعة الدراسات الإسلامية التابعة لجامعة القرى. العدد ٤١/٦، ٤٢.

(١٣) د/ جرجس جرجس، معجم المصطلحات الفقهية والقانونية- بيروت، ط١. الشركة العالمية للكتاب، ١٩٩٦، ص١١٦.

(١٤) جمعة محمود الزريقى، التوثيق العقاري في الشريعة الإسلامية، ليبيا، ط١. المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان ١٣٩٤-١٩٨٥ ص١٠.

(١٥) د على عبد الحليم محمود ، التوثيق والتضعيف بين المحدثين والدعاة ، المنصورة ط٢ دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٤ - ١٩٩٤ ص١٧٥ .

محددة، ويمكن الوصول بالتوثيق إلى هذا المستوى بتصميم نظم حديثة تمتاز بالدقة والسرعة فى عمليات تخزين المعلومات وتحليلها وبثها"[١٦].

ويعرف فى علم المكتبات والمعلوماتية والبحث العلمى بأنه " تسجيل المعرفة البشرية ومصادرها وتنظيمها تنظيما منسقا يكفل سرعة الوصول إليها، وكذلك بث المعرفة وأوعيتها بمختلف الطرق"[١٧]، وقيل أيضاً: "هو علم تجميع واختزان وتنظم مصادر المعلومات المدونة ، أو الوثائق لتيسير الوصول إليها إلى أقصى درجة"[١٨].

وقيل هو" عملية قد تكون يدوية وذلك من خلال الموثق الذي يدخل إلى النصوص لاستخراج المعلومات منها، واستكشاف ما فيها من عناصر لغوية ودلالية من أجل تنسيقها وتحضيرها لتصبح جاهزة لإدخالها إلى الدماغ الإلكتروني، وقد يكون التوثيق عملية آلية أي تقدم الكومبيوتر بنفسه في معالجة النصوص المخزنة في ذاكرته ، واستخراج ما فيها من واصفات ومفاتيح تساعد على إدراك النصوص بطريقة أسرع وأسهل"[١٩]، وقيل هو "ربط كل الأفكار والقضايا والمسائل الواردة بها بالمصادر والمراجع التي أخذت منها، وتدعيمها بالاقتباسات والشواهد المأخوذة من تلك المصادر والمراجع "[٢٠].

ويعرف في علم الدعوة بأنه "وصف الرجل بصفات تجعله أهلا لتولى عمل من أعمال الدعوة إلى الله في أي مرحلة من مراحل الدعوة"[٢١].

---

(١٦) فهد إبراهيم العسكر، التوثيق الإداري فى المملكة العربية السعودية- الرياض ط٢. مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ١٤١٦- ١٩٩٥ صـ٢٣.

(١٧) أحمد محمد الشامى. وسيد حسب الله، المعجم الموسوعى لمصطلحات المكتبات والمعلومات، دار المريخ للنشر- السعودية.

(١٨) السابق نفس الموضع .

(١٩) د/ علاء عبد الستار، بحوث فى التوثيق والإعلام ، القاهرة – العربى للنشر والتوزيع ط١، ٢٠٠٠،.ص١١

(٢٠) أ . د/ عبد الستار عبد الحق الحلوجى ، التوثيق ، الموسوعة الإسلامية العامة – المجلس الأعلى لشئون الإسلام ، إشراف د/ محمود حمدى زقزوق ١٤٢٤- ٢٠٠٣، صـ٤٣٠.

(٢١) السابق ص١٤ .

ومن جملة هذه التعريفات يمكن القول بأن التوثيق فى الاصطلاح الإسلامى يقصد به (مجموعة من الوسائل المحكمة المنظمة- كتابة كانت أم شفهية- تهدف إلى إثبات الحقوق والوفاء بالعهود ونشر الفضيلة وتبليغ رسالة الإسلام).

المبحث الثاني

مشروعية التوثيق وحكمه

أولاً: مشروعية التوثيق:

لقد ثبتت مشروعية التوثيق في الإسلام بالقرآن، والسنة، والإجماع، والمعقول، فأما القرآن فدليلنا قوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللّهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاء إِذَا مَا دُعُواْ وَلاَ تَسْأَمُوْاْ أَن تَكْتُبُوْهُ صَغِيراً أَو كَبِيراً إِلَى أَجَلِه ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللّهِ وَأَقْومُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُواْ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوْاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ"[٢٢].

وقوله تعالى: "وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاء إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللّهَ من بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"[٢٣].

وأما السنة: فقد كتب النبي ﷺ كتباً في عقوده ومعاهداته وكتب إلى الملوك والرؤساء يدعوهم إلى الإسلام وهذا دليل على مشروعية علم التوثيق.

ومن شواهد ذلك حديث سيدنا زيد الذي رواه البخاري عن زيد بن ثابت قال: "أمرني النبي ﷺ أن أتعلم كتاب اليهود، حتى كتبت للنبي كتبه وأقرأته كتبهم إذا كتبوا إليه"[٢٤].

---

(٢٢) سورة البقرة الآية ٢٨٢.

(٢٣) سورة النور الآية ٣٣.

(٢٤) صحيح البخاري ، كتاب الأحكام،باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد ، ج ٤ / ٣٦٩ ، رقم ٧١٩٥ .

وأما الإجماع: فقد كتب الخلفاء الراشدون -رضى الله عنهم- فى العهود والمعاملات، وظلت كتابة ذلك إلى يومنا هذا دون نكير فكان ذلك دليلاً على إجماع الأمة على مشروعية التوثيق بالكتابة الذى لا يقوم به إلا عالم به"[٢٥]...

وقد ثبت "أن الخلفاء الأربعة ومن جاء بعدهم قد اتخذوا كتاباً يكتبون لهم أقضيتهم، وسائر الأمور التي تحتاج إليها الدولة، ولم ينكر عليهم أحد، فكان ذلك إجماعاً منهم على مشروعية ذلك"[٢٦].

وأما المعقول: فهو أن الناس فى حاجة ماسة إلى حفظ حقوقهم حفظاً كاملاً، ولا يتأتى هذا إلا بالكتابة بالعدل ممن يتمكن منها بحيث لا يظلم أحداً من أطراف التعامل، فدل ذلك على مشروعية التوثيق بالكتابة إذ أن هذه الأمور من موضوعات علم الشروط"[٢٧].

ثانيًا: حكم التوثيق:

ومذهب جمهور الفقهاء فى حكم التوثيق أنه مستحب و به قال الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، واستدلوا على ذلك من الكتاب،والسنة،والمعقول، فمن الكتاب قوله تعالى"فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ"[٢٨].

"ففى هذه الآية أمر الله بالكتابة والإشهاد ثم أمر بأخذ الرهن إذا لم يوجد الكاتب بدلاً من الإشهاد ثم أباح ترك الرهن وقال: فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ" ،

---

(٢٥) السابق ، نفس الموضع.

(٢٦) أدب القاضي، لأبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، ج٢، ص٦٠، تحقيق محي هلال السرحان، طبعة مطبعة العاني سنة ١٣٩٢هـ.

(٢٧) السابق، نفس الموضع، وعلم الشروط هو مصطلح مرادف لعلم التوثيق والعقود، وقد استخدمه العلماء فى معنى التوثيق والشرح، وقال الجرجانى هو ما يتوقف ثبوت الحكم عليه، وقيل: لما كانت العقود يعرف بها ما جرى سميت شروطًا، ومن معانيه كذلك علم السجلات (راجع كتاب التعريفات للجرجانى صـ ١٣٨، وعارضة الأحوذى ٥/٢٢٠، وكشف الظنون ٢/١٠٤٥).

(٢٨) سورة البقرة الآية رقم ٢٨٣.

فلما جاز أن يترك الرهن الذى هو بدل الشهادة جاز ترك الإشهاد، فدل ذلك على أن الأمر للندب لا للوجوب الذى يأثم تاركه "[٢٩].

ومن السنة: ما جاء فى الأثر أن النبى ﷺ باع وكتب، وباع ولم يكتب، وكذلك الصحابة لم يتشددوا فى أمر الكتابة عند التداين، فلو كانت الكتابة واجبة لما شاع لهم تركها لكنهم تركوها فدل ذلك على عدم وجوبها "[٣٠].

ومثال ذلك حديث عمارة بن خزيمة وفيه: "أن عمه حدثه وهو من أصحاب النبىﷺ أن النبى ﷺ إبتاع فرساً من أعرابى فاستتبعه النبى ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشى وأبطأ الأعرابى فطفق رجال يعتر حنون الأعرابى فيساومونه بالفرس ولا يشعرون أن النبى ﷺ إبتاعه، فنادى الأعرابى رسول الله ﷺ فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس وإلا بعته فقال النبى ﷺ حين سمع نداء الأعرابى فقال: أو ليس قد إبتعته منك؟ فقال الأعرابى لا،والله ما بعتكه ، فقال النبى ﷺ بل قد إبتعته منك فطفق الأعرابى، يقول: هلم شهيداً، فقال: خزيمة بن ثابت:أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبى ﷺ على خزيمة فقال: بم تشهد؟ فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة بشهادة رجلين"[٣١].

ومن المعقول: استدلوا بأن التعامل بالدين يقع كثيرا بين الناس فى أسواقهم، ولو كانت الكتابة واجبة لأدى ذلك إلى وجود الحرج والمشقة بين الناس فى معاملاتهم والشريعة الإسلامية تدعوا إلى رفع الحرج عن الناس فى معاملاتهم، فدل ذلك على عدم وجوب الكتابة ، وأن الأمر فى الآية الكريمة للندب والإرشاد"[٣٢].

---

(٢٩) الشافعي، أحكام القرآن ١٢٦/٢، ١٢٧.

(٣٠) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ٣٨٣/٣ .

(٣١) انظر سنن أبي داود، كتاب الأقضية- باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به، ٣٠٨/٣ رقم ٣١٣٠ ، والمستدرك للحاكم ١٧/٢، ١٨ ، وقال عنه هذا حديث صحيح الإسناد ورجاله باتفاق الشيخين ثقات ولم يخرجاه .

(٣٢) الرازي ، مفاتيح الغيب ١٢٠/٧ .

المبحث الثالث

نشـــأة التوثيـــق

عندما أتحدث عن نشأة التوثيق والوثائق فإنما أعني به التوثيق الـــشرعي وتـــأليف الوثائق الشرعية، فتاريخ التوثيق الشرعي مرتبط بظهور الدولة الإسلامية بالمدنية المنورة،التي اقامها النبي ﷺ على أسس متينة من الشرائع والأحكام والأنظمة، وخاصة بعد غزوة بدر الكـــبرى ، " حينما أسر المسلمون سبعين رجلا من صناديد قريش، وكلفوا من عجز منهم على افتداء نفـــسه بالمال أن يعلم الكتابة لغيره من الصبيان ، وبذلك كثرت الكتابة فيهم، وصارت تنتـــشر في كـــل ناحية فتحها المسلمون في حياة النبي ﷺ وبعد موته ﷺ حتى بلغ عدد كتابه ﷺ اثنين وأربعين رجلا "(٣٣).

ولا خلاف فى أن وثيقة المدينة التي آخى فيها النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار وحدد فيها طبيعة وأشكال المعاملة مع اليهود أقول لاخلاف في أنها أشهر الوثائق الإسلامية في تاريخ الإسلام والمسلمين.

وعلى الرغم من تأكيدنا على أن ظهور التوثيق ارتبط ارتباطا وثيقا بقيام الدولة الإسلامية وتكامل مجتمع المدينة المنورة، أقول على الرغم من ذلك إلا أننا يجب أن ننوه إلى أنه كانت هنـــاك أشكالا من التوثيقات عرفها الإنسان من لدن سيدنا آدم عليه السلام وحتى ظهور الإسلام.

فقد وثق نبي الله سليمان عليه السلام فى قصته مع ملكة سبأ قال تعالى:"اذْهَب بِّكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ"(٣٤).

---

(٣٣) الكتاني، عبد الحميد الكتاني، نظام الحكومة الإسلامية المسمى بالتراتيب الإدارية، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت (٤٨/١، ٤٩)، الحجيلي ، عند الله بن محمد بن سعد الحجيلي ، علم التوثيق الشرعي ، نشر : مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، صـــ١١٩ .

(٣٤) سورة النمل آية ٢٨-٣٠.

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ "أنه ذكر رجلا من نبي إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال ائتني بالشهداء أشهدهم. فقال كفى بالله شهيدا. قال فأتني بالكفيل. قال كفى بالله كفيلا. قال صدقت. فدفعها إليه إلى أجل مسمى ... الحديث"(٣٥).

وفى التاريخ الغربى القديم نستطيع أن نقف على أهم محطات التوثيق فقد "وثقت ملاحم هوميروس فترة تاريخية كانت غائرة في عمق الذاكرة الإغريقية"، وأن التناقل الشفهي للحمتي الأوديسة "والإلياذة" كان من أول أشكال التوثيق الشفاهي، وذلك قبل تدوينهما بقرون عديدة.

وقد اكتشف المصريون نحو ٢٥٠٠ قبل الميلاد ورق البردي، وبذلك أصبح من الممكن تبادل الوثائق ، و نقل المعلومات المدونة من مكان إلى آخر، و اكتشف السومريون نحو ١٧٠٠ قبل الميلاد وسيطاً آخر وهو الكتابة على ألواح فخارية (الرقم) و سجلوا عليها بالكتابة المسمارية تاريخهم وعلومهم و مبادلاتهم التجارية، وذلك بعد أن طوروا كتابتهم التصويرية القديمة إلى كتابة مسمارية.

وقد ظهرت أولى المكتبات المنظمة والمصنفة في العالم في مصر وبلاد ما بين النهرين في الألف الثانية قبل الميلاد، وفي القرن الثامن قبل الميلاد ظهرت في سورية أول أبجدية فتحت الطريق أمام الانتشار الواسع للكتابة في العالم القديم وأثرت على الأبجدية اليونانية و التي انطلقت منها فيما بعد الأبجدية اللاتينية "(٣٦)..

وكان التوثيق "والتدوين معروفاً لدي العرب بدليل وجود العديد من النقوش الجاهلية التى عثر عليها فى أنحاء شبه الجزيرة العربية والتي كتبت بلهجات عربية متنوعة، تختلف عن عربية القرآن الكريم، اختلافاً متبانيا، أقر بها إلى عربيتنا الكتابة التى عرفت بنقش النمارة الذى يرجع إلى

---

(٣٥) البخارى، كتاب الكفالة- باب الكفالة فى القرض، والديون بالأبدان وغيرها (١٨/٣٤٩) برقم (١٧٨).

(٣٦) نظم التوثيق د.بشار عباس

available on line
htt://www.alyaseer.net/vb/showthread.ph?t=٥٢٣٠

حوالى سنة ٣٢٨م ، وغيرها من النقوش العربية التى كتبت بعده مثل نقش زبد المؤرخ بسنة ٥١٢م، ونقش حران اللجا المؤرخ بسنة ٥٦٨م[٣٧].

كما تذكر المصادر التاريخية أن العرب كانوا يعرفون الكتابة في الجاهلية فالبلاذرى يروى أن الإسلام "دخل وفى قريش سبعة عشر رجلاً كلهم يكتب"، كما يذكر نقلاً عن الواقدى أنه: "كان الكتاب بالعربية في الأوس والخزرج قليلاً،وكان بعض اليهود قد علم كتاب العربية، وكان تعلمه الصبيان بالمدنية في الزمن الأول ، فجاء الإسلام وفى الأوس والخزرج عدة يكتبون"[٣٨].

وكان العرب قبل الإسلام يكتبون على مواد عديدة مستمدة من صميم بيئتهم الصحراوية التى يعيشون فيها، أهمها: الرق: وهو ما يرقق من الجلود ليكتب فيه،والأديم : هو الجلد الأحمر أو المدبوغ، والقضيم: وهو الجلد الأبيض الذي كان يكتب فيه ، والمهارق: وهى الصحف البيضاء من القماش، كانت تجلب مع القوافل التجارية من البلدان الأخرى، ولذلك كانوا لا يكتبون فيها إلا الأمور المهمة كتب الدين وكتب العهود والمواثيق والأمان"[٣٩].

لذلك نجد أن الكتابة عند العرب فى العصر الجاهلي لم تقتصر على كتابة النصوص الدينية كما جاء فى قوله تعالى:" قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاء بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ"[٤٠]، بل استخدمت كذلك فى كتابة كثير من الأمور السياسية والاقتصادية والاجتماعية التى كان عرب الجاهلية يقومون بتسجيلها فى مكتبات ووثائق، أولها العهود والمواثيق والأخلاق التى يرتبطون بها فيما بينهم أفراداً وجماعات،فقد كانوا "يدعون فى الجاهلية من يكتب لهم ذلك الحلف والهدنة تعظيماً للأمر وتبعيداً من النسيان.

ومن الأحلاف التي كتبت في الجاهلية حلف خزاعة، بين عبد المطلب ابن هاشم جد رسول الله ﷺ ورجال خزاعة، وقد تحالفوا على التناحر والمواساة، وكتب لهم الحلف أبو قيس عبد مناف بن زهرة،وعلقوا الكتاب في الكعبة، وقد جاء خزاعة رسول الله ﷺ يوم الحديبية بكتاب

---

(٣٧) د/ مصطفى على أبو شعيشع ، دراسات فى الوثائق ومراكز المعلومات الوثائقية ، مرجع سابق نفس الموضع.

(٣٨) السابق نفس الموضع.

(٣٩) السابق صـ١٠١.

(٤٠) سورة الأنعام رقم ٩١.

جده، فقرأه عليه أبي بن كعب، وأيضاً حلف الفضول الذي وثق في دار عبد الله بن جدعان واتفق فيه زعماء قريش على نصرة المظلوم وإغاثة الملهوف من غير نظر إلى قبيلته ولا إلى نسبه، وأول من دعا إلى هذا الحلف الزبير بن عبد الله، وقد حضره رسول الله ﷺ وعمره يومئذ عشرون سنة.

ومن أشهر هذه العهود والمواثيق صحيفة المقاطعة حين اتفقت قريش على مقاطعة بني هاشم، بعد أن رأت أصحاب رسول الله ﷺ الذين نزلوا الحبشة، أصابوا منها أمنا واستقراراً، وأن النجاشي منع من لجأ إليه منهم، وأن عمر قد أسلم فكان هو وحمزة بن عبد المطلب مع رسول الله ﷺ وأصحابه، فقويت شوكة المسلمين، مما جعل الإسلام ينتشر في القبائل، فاجتمعوا واءتمروا بينهم أن يكتبوا صحيفة يتعاقدون فيها على بني هاشم وبني عبد المطلب،" ألا ينكحوا إليهم، ولا ينكحوهم، ولا يبيعوهم شيئاً ولا يبتاعون منهم ... ثم علقوا الصحيفة في جوف الكعبة توكيداً على أنفسهم، وكان كاتب هذه الصحيفة منصور بن عكرمة، فدعا عليه رسول الله ﷺ فشل بعض أصابعه"(٤١).

وقد عرف العرب في الجاهلية" الصكوك: التي كانوا يكتبون فيها حساب تجارتهم وحقوقهم على غيرهم، فكانت الديون تسجل في كتب أو صحف عرفت "بذكر حق" أي حبك دين، وقد ذكر ابن النديم صاحب الفهرست :أنه كان في خزانة المأمون كتاب بخط عبد المطلب بن هاشم في جلد آدم فيه " ذكر حق عبد المطلب ابن هاشم من أهل مكة على فلان بن فلان الحميري، من أهل وزل صنعاً عليه ألف درهم فضة كيلاً بالحديدة، ومتى دعاه بها أجابه شهد الله والملكان".

واستعمل العرب في الجاهلية الصكوك في تعاملهم، وكانت الأرزاق تسم صكوك لأنها كانت تخرج مكتوبة، ومنه الحديث في النهي عن شراء الصكوك، وذلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس أرزاقهم وأعطياتهم كتباً، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها معجلاً، ويعطون المشترى الصك يمضي ويقبضه ، فنهوا عن ذلك لأنه بيع ما لم يقبض"(٤٢).

---

(٤١) السابق صـ١٠٣، ١٠٤.

(٤٢) السابق صـ١٠٤، ١٠٥.

ومما سبق يتضح أن للتوثيق جذور تاريخية تمتد إلى عصر سيدنا سليمان عليه السلام وحتى عصر سيد الخلق سيدنا محمد ﷺ الذى أظهرت رسالته هذا العلم وبينت قدره وكشفت عن أهميتـــه فى الدين والحياة وفى الدعوة إلى الله تعالى.

المبحث الرابع

أنواع التوثيق والوثائق

للتوثيق والوثائق أنواع كثيرة وطرق عديدة أفرد لها الفقهاء وعلماء الشريعة والباحثين أبوابا وفصولا وسأحاول هنا ذكر أشهر تلك الأنواع وذلك فيما يلي:

(أ) أنواع التوثيق:

التوثيق منه ما كان بعقد[٤٣]، ويعرف هذا النوع بعقود التوثيقات وهي "العقود التي يقصد منها ضمان الحقوق "الديون" لأصحابها، فهي العقود التي تؤمن الدائن على دينه قبل المدين، وتضمن استيفاءه له في أجله المحدد"[٤٤].

ومن أشهر عقود التوثيقات :عقد الرهن[٤٥]، وعقد الكفالة (الضمان)[٤٦]،وعقد الحوالة[٤٧]، ومنه ما كان بغير عقد ومن أشهر وأبرز هذا النوع الكتابة[٤٨]، والإشهاد[٤٩]:

---

(٤٣) يعرف العقد بأنه "الربط بين كلامين أو ما يقوم مقامهما صادرين من شخصين على وجه يترتب عليه أثره الشرعي "الشيخ علي الخفيف، أحكام المعاملات الشرعية- القاهرة دار الفكر ١٩٩٦م ص١٨٥.

(٤٤) السرخسي، المبسوط ٦٣/٢١، والملكية ونظرية العقد لأبي زهرة ص ٣٦١ .

(٤٥) يعرف عقد الرهن بأنه: "عقد وثيقة بمال مضمون بنفسه يمكن استيفاؤه منه" عبد الغني الدمشقي، اللباب في شرح الكتاب- بيروت، دار الحديث (بدون ت) ٥٤/٢ .

(٤٦) عرفها جمهور الحنفية بأنها" ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة مطلقا بنفس أو بدين أو بعين" زين الدين ابن إبراهيم بن نجم الحنفي، البحر الرائق- بيروت دار المعرفة ٢٢١/٦، وابن الهمام، شرح فتح القدير - القاهرة مطبعة مصطفى البارى.

(٤٧) يعرف عقد الحوالة بأنه: "انتقال مال من ذمه المحيل إلى ذمة المحال عليه بلفظها أو بمعناها الخاص بها" شرح منتهى الإرادات ١٣٥/٢.

(٤٨) تعرف الكتابة بأنها "البراهين التي تكون ثابتة ويقال لها سندات أو صكوك متى كانت محررة" أحمد إبراهيم، طرق القضاء في الشريعة ١٩٤٧، ص٧٦. وقيل الكتابة "هي المحرر الذي بواسطته يثبت للشخص حقا، أو بعض منه متى ما كان مستوفياً لشروطه سواء أعد عند نشوء الحق أم بعده، عبدالكريم محمد عبد الرحمن الطير الإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة رسالة دكتوراه غير منشورة - كلية الحقوق جامعة القاهرة ٢٠٠ ص٧٤.

(٤٩) يعرف الإشهاد بأنه إخبار العدل حاكماً بما علم ولو بأمر عام يحكم بمقتضاه " . الشرح الصغير بهامش بلغة السالك ٣٢٢/٢، وحاشية الدسوقي ١٦٤/٤، ١٦٥ .

(ب) :أنواع الوثائق[٥٠] الشرعية:

"تتضمن الوثائق الشرعية وثائق الزواج وتوابعه، ووثائق الطلاق ومستنداته، ووثائق الحضانة، ووثائق التحجير والترشيد، ووثائق تتعلق بالموت والتركة، ووثائق الملكية أو الاستحقاق، ووثائق إثبات النسب، ووثائق الوصية، ووثائق البيع بمفهومه الواسع، ووثائق الوكالة، ووثائق الشركة العقدية، ووثائق الشفعة، ووثائق القسمة، ووثائق الإجارة، ووثائق الكراء، ووثائق تعمير الذمة، ووثائق قبض الدين، ووثائق الإقرار، ووثائق التبرعات النافذة، ووثائق الحبس، ووثائق الصلح، ووثائق الدماء والحدود، والوثائق السياسية التي كانت على العهد النبوي وظلت فيما بعد تربط العلاقات بين المجتمع الإسلامي والمجتمعات الأخرى وتنظمها حسب القوانين الشرعية"[٥١]، ووثائق الدعوة، والأخيرتين هما محور بحثنا، وعمدة دراستنا.

---

(٥٠) هناك أنواع أخرى للوثائق لا يتسع المقام هنا لذكرها وجميعها لا يدخل في إطار تلك الدراسة ومن أراد العلم بها فليرجع إلى كتاب، دراسات في الوثائق ومذاكر المعلومات الوثائقية ، د. مصطفى علي أبوشيعشع- الإسكندرية دار الثقافة العلمية ٢٠٠١ص ١١٨، ١١٩ .وكتاب المدخل إلى دراسة الوثائق العربية د. محمود عباس حمودة، القاهرة دار غريب للطباعة والنشر ١٩٩٩ ص٢٧- ٢٩ ، وكتاب علم الأعلام الوثائق والمخفوظات د/ عبد الله أنيس الطباع ، بيروت ط١ الشركة العالمية للكتاب ١٩٨٦ ص٥٩-٦٤.

(٥١) الونشريسي، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، مرجع سابق (مقدمة المحقق) ص ١٠١- ١٠٣.

الفصل الثاني

علاقة التوثيق بالدعوة

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: حاجة الدعوة إلى علم التوثيق.

المبحث الثاني: الداعية والتوثيق.

المبحث الثالث: المدعو والتوثيق .

المبحث الأول

حاجة الدعوة إلى علم التوثيق

الدعوة علم تحدد به "مجموعة القواعد والأصول التي يتوصل بها إلى تبليغ الإسلام للناس وتعليمه وتطبيقه"(٥٢)، ومن حيث كونها كذلك فهي تحتاج إلى ما يثبت هذه القواعد ويحفظ تلك الأصول ،وينظم البيانات والحقائق المتصلة بتلك القواعد والأصول ويحللها ليصل من خلالها إلى نتائج وفروضات تخدم الدعوة ورجالاتها في الحاضر والمستقبل، ويربط بين الأفكار الدعوية الأصيلة والقضايا الإسلامية المعاصرة في منظومة دعوية حضارية متجددة.

وهي كذلك بحاجة إلى ما يشهد للدعاة ورسالتهم، ويضبط أنواع المعاملات بين المدعوين، ويدافع عنها بالكتابة والمشافهة، صونا لأحكامها، وحفظا لتعاليمها، و نشرا لمبادئها بين الناس.

وهي أيضا بحاجة إلى من يعينها على توثيق العلاقات الاجتماعية بين المسلمين، ويحافظ على الدين، والعقل، والنفس، والمال، والنسل.

وعلمنا كذلك من تعريفات الدعوة أنها" عبارة عن محاولات قولية وعملية لنداء الناس واستمالتهم إلى الداعي، أو إلى ما يقصده من قول أو عمل "(٥٣).

ومعلوم أن تلك المحاولات الدعوية لن تؤتي ثمارها من الهداية والرشاد ما لم يتم توثيقها إما كتابة بالوثائق والرسائل وإما مشافهة بإثبات سندها ومنبعها وإثبات صدق من نقلت عنه.

إن الدعوة باختصار تحتاج إلى علم التوثيق الذي هو من حيث كونه علم جليل القدر، عظيم النفع، ومن حيث تطبيقاته العملية يحفظ الأموال ويصون الحقوق ويحقن الدماء، وهو كذلك ضرورة دينية وإجتماعية ونفسية.

---

(٥٢) محمد أبو الفتح البيانوني، المدخل إلى علم الدعوة ، مؤسسة الرسالة ، ص١٩.

(٥٣) د/ توفيق الواعي، الدعوة إلى الله الرسالة الوسيلة الهدف ، المنصورة ، ط٢، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م، ص١٧ .

يقول الونشريسي: "إعلم أن علم الوثائق من أجل العلوم قدراً، وأعلاها إنابة وخطراً، إذ بها تثبت الحقوق ويتميز الحر من الرقيق، ويتوثق بها، ولذا سميت معانيها وثاقا، وقد وقعت الإشارة إلى كثير من مقدماتها ولواحقها من كتاب الله عز وجل"(٥٤).

ويقول ابن مغيث: "علم الوثائق علم شريف يلجأ إليه الملوك والفقهاء وأهل الطرق والسوقة والسواد كلهم يمشون إليه ويتحاكمون بين يديه ، ويرضون بقوله، ويرجعون إلى فعله، فينزل كل طبقة منهم على مرتبتها، ولا يخل بها عن منزلها"(٥٥).

ويقول ابن برى: "كفى بعلم الوثائق شرفاً وفخراً انتحال أكابر التابعين لها وقد كان الصحابة ﷺ يكتبونها على عهد النبي ﷺ وبعده وفى صحيح مسلم أن عليا بن أبي طالب ﷺ كتب الصلح يوم الحديبية"(٥٦).

ويقول ابن فرحون:" وهى صناعة جليلة شريفة ، وبضاعة عالية منيفة تحتوى على ضبط أمور الناس على القوانين الشرعية وحفظ دماء المسلمين وأموالهم ، ومجالسة الملوك والإطلاع على أمورهم وعيالهم وبغير هذه الصناعة لا ينال أحد ذلك ولا يسلك هذه المسالك "(٥٧).

وفى التوثيق معنى "التذكير بالحق كاملاً"(٥٨)، وهو من أهم الأسس التي تقوم عليها الدعوة الإسلامية.

ومن معاني التوثيق أيضًا، الثقة: التي تعد ركنا أساسيا من أركان الدعوة، وصفة لازمة من صفات الدعاة، يقول الدكتور/ رءوف شلبي في كتابه الدعوة الإسلامية في عهدها المكي مناهجها

---

(٥٤) الونشريسي، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق ، مرجع سابق صـ٢١١ .

(٥٥) السابق نفس الموضع .

(٥٦) السابق نفس الموضع .

(٥٧) السابق صـ٢١٢.

(٥٨) الموسوعة الفقهية ، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الكويت ، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م- ج ١٤، صـ١٣٥.باختصار .

وغاياتها " الثقة: من أهم القواعد التي قام عليها منهج الدعوة في العهد المكي "[٥٩] وأعنى بالثقة "ثقة الداعية بنفسه التي تقوم على ثقته بربه ، وثقته بالحق الذي يدعو إليه وثقته بنصر الله "[٦٠].

والتوثيق مرتبط بعدة علوم إنسانية تعد مصدرا أصيلا من مصادر الدعوة كعلم الحديث، وعلم التفسير، وعلم الفقه، وعلم اللغة، وعلم الأدب ، وعلم الإنشاء، وعلم الأنساب، وعلم التاريخ.

من هنا نقول أن التوثيق ضرورة لازمة للدعوة ، ولا غنى لها عنه ، ألم يكن هو إحدى بل أهم وسائل النبي ﷺ في دعوته ، فكما كان ﷺ يعتمد على الدعوة الشفهية كان كذلك يستخدم الدعوة بالكتابة لأنها كانت توافق أذواق الكثير من أصحاب النفوذ داخل الجزيرة وخارجها .

يقول الشيخ محمد الخضر حسين في كتابه الدعوة إلى الإصلاح :" إن المخاطبين يختلفون ذوقا وثقافة ، اختلاف الزمن والبيئة، ومن اللائق أن تصاغ دعوة كل طائفة فى أدب يليق بأذواقها أو ثقافتها"[٦١].

وليس أدل على كل ما ذكرنا من اعتماد النبي ﷺ على التوثيق في "عقوده التي عقدها من أجل بناء هيكل الدعوة والدولة مع الذين أسلموا، واعتماده عليه في عقوده التي عقدها للموا دعة وإظهار حقيقة الدعوة، واعتماده عليه في عقوده التي عقدها طلبا للأمان، واعتماده عليه في رسائله المتبادلة"[٦٢] كما سيتضح من خلال تناولنا لموضوعات الفصل التالي إن شاء الله تعالى.

---

(٥٩) الدعوة الإسلامية فى عهدها المكى مناهجها وغاياتها ، قطر ، ط٣ ، دار القلم ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م، ص١٧٠ .

(٦٠) السابق ص١٨٠ .

(٦١) الدعوة إلى الإصلاح- القاهرة، المطبعة السلفية ومكتبته، ١٣٤٦ هـ ، ص٤١.

(٦٢) د / رءوف شلبي ، اتجاهات فى ديبلوماسية الدعوة الإسلامية ، ١٩٨٦ ، بدون ناشر ، ص٦٧ ،٦٨ بتصرف .

المبحث الثاني

الداعيـــة والتوثيـــق

الداعية "هو المكلف شرعاً بالدعوة إلى الله تعالى، الممارس لها بصفة دائمة بعد أن تملأ عليه كل كيانه العقلي والروحي ، ويعبر بها واقعها النظري إلى التطبيق العملي"(٦٣).

وقيل هو الذي "يحمل أعباء الدعوة إلى الله، ويمارسها في غيره من الناس، على اعتبار أنها واجب شرعي على كل مسلم ومسلمة يملك البصيرة بما يدعو إليه، فهو إذن "مـــرآة الـــدعوة، والنموذج المعبر عنها"(٦٤) وهذا ما نفهمه من قوله تعالى: "قُلْ هَـــذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّـــهِ عَلَـــى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ"(٦٥)، وقوله تعالى "وَمَـــنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ"(٦٦)، وقوله "ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّـــكَ بِالْحِكْمَـــةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَـــبِيلِهِ وَهُـــوَ أَعْلَـــمُ بِالْمُهْتَدِينَ"(٦٧)، وقوله "فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنـــذِرُوا قَـــوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ"(٦٨)، وقوله "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ"(٦٩).

---

(٦٣) د/ عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، مرجع سابق ص ٣٠٥ ، وانظر تاريخ الدعوة إلى الله بـــين الأمـــس واليوم للأستاذ آدم عبد الله الآلوري، مرجع سابق ص١٨، وأسلوب الدعوة القرآنية بلاغة ومنهاجاً. للدكتور/عبد الغني محمد سعد بركة، مرجع سابق ص١٧.

(٦٤) د/ همام عبد الرحيم سعيد، قواعد الدعوة إلى الله- القاهرة، ط١. دار العدوى للطباعة والنشر. ١٤٠٣ - ١٩٨٣ ، ص١٣.

(٦٥) د على عبد الحليم محمود ، التوثيق والتضعيف بين المحدثين والدعاة ، المنصورة ط٢. دار الوفاء للطباعـــة والنشر والتوزيع ١٤١٤-١٩٩٤ ص ٢٥١. سورة يوسف الآية: ١٠٨.

(٦٦) سورة فصلت الآية ٣٣.

(٦٧) سورة النحل الآية ١٢٥.

(٦٨) سورة التوبة الآية ١٢٢.

(٦٩) سورة آل عمران الآية ١١٠.

ومما لا شك فيه أن هناك صلة وثيقة بين علم التوثيق ونجاح الداعية في دعوته، فبقدر ثقة الداعية في نفسه ودعوته، وتوثيق أحاديثه، واستخدامه للمكاتبات في وعظه وإرشاده، وأمره، ونهيه يكون تفوقه ونجاحه وتفرده في البلاغ.

وينبغي أن نعلم أن استيعاب الداعية فن التوثيق كتابة ومشافهة "ينمي مداركه العقلية، وينسق أفكاره على أسس علمية موضوعية سليمة، ويجعله قادرا على الإيغال والتأثير بدعوته وفكرته في الناس، كل الناس على اختلاف مشاربهم وطبائعهم ومستوياتهم، ويمكنه من اجتذاب مساحة كبرى من الجماهير واستيعابها فكرياً، وتجعل منه منارة هدى في مجتمعه ، وقطب رحى في موطنه يستقطب الناس فيلتفون حوله"[٧٠].

وإن فقه التوثيق يتطلب من الداعية أن يكون منقادا إلى الإسلام، ملتزما بأحكامه، وأن يكون "فقيها بأحكام كتابة الوثائق وما يختص بعلم الشروط من المحاضر والسجلات"[٧١]، عالما بالأحكام الشرعية حتى يعقد بفقهه وعلمه الوثيقة.

قال أحمد بن محمد" ومن أدوات الداعية الفقيه المرسم للوثائق أن يكون عالماً بأصول الحلال والحرام، وبأقوال الفقهاء المتقدمين ، وبما جرى به العمل بين المفتين، ليكون ذلك أصلا يعتمد عليه، ويطلع من أجوبة المتأخرين ما يرجع في النازلة، تشتمل عليه حلاوة الشمائل وحفظ المسائل"[٧٢].

وفقه التوثيق كذلك يتطلب من الداعية أن يكون على علم بأصول اللغة العربية كي يتمكن من فهم لغة الناس و مدلولاتها واختلاف اللهجات ، والصياغة الجيدة للوثيقة.

"قال أحمد بن محمد بن مغيث: أعلم أعزك الله بطاعته أن معاني الوثائق محجوبة في الصدور، مشهورة في الآذان، مختلجة في النفوس متصلة بها، وهي كاللآلي المكنونة في أصدافها،

---

(٧٠) فتحي يكن ، الاستيعاب في حياة الدعوة والداعية ، بيروت : ط٧ ، مؤسسة الرسالة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م ، ص١٠،٩ . بتصرف يسير .

(٧١) معين الحكام، للطرابلسي، ص١٦، وتبصرة الحكام لابن فرحون،ج١، ص٢٨٢، وروضة الطالبين، للنووي ج١١، ص١٣٥، والمنهاج للنووي مع شرحه مغني المحتاج، للشربيني ج٤، ص٣٨٨.

(٧٢) المقنع في علم الشروط ، مرجع سابق ص١٠ بتصرف .

والنار المخبوة فى أحجارها، فإن أظهرت اللؤلؤ من أكنانه وأبديته تبين لك حسنه وجمالـه، فـإن قدحت النار من مكانها وأحجارها، وانتفعت بها وظهر ضوءها. ورسم الوثائق إنما يستبين الكـامن من جوهرها، ويخرج المستبين من ألفاظها بحركات المستخرج لها بحسن الإشارة وحـلاوة اللفـظ والعبارة، ونظم الحرف بمثله حتى يتصور صوراً ناطقة تعرب عن أنفسها ، تدل على عيونها، فكلما قرب لفظ الكلام كان أفصح، وكلما اختصر البيان كان أوضح، وأساس ذلك وترجماته اللـسان العربي ، والقلم الذكي، فهما يترجمان ويدلان ، ما لم يكن اللسان على البديهة ناب، ولا القدم عن رقم البلاغة كاب ، فتحسن مبانيه ، وتصح معانيه، ويخف على آذان السامعين، وينشر عنه الجميل فى كل وثيقة كتبها على مر السنين"[٧٣].

ويتطلب منه أيضا: أن يكون أمينا عدلا نزيها من أجل حفظ الأسرار، وتحمل مـسئولية أمانة الكتابة، والبعد عن الغش والتدليس وحتى يكون بعيداً عن الطمع و الخيانة "فـإذا لم يكـن الداعية أمينا فى كل ما يكتب أو ينقل، وعدلا، ونزيها ضاعت حقوق المسلمين بسببه ، ولم تفلح دعوته .

ويتطلب منه كذلك "أن يكون صدوقا أي كثير الصدق، إذ يجب أن يكون صادقا مع ربه يلتزم بأوامره ونواهيه، وصادقا مع نفسه لا يخدعها عن الحق ولا يدعها بعيدة عنه، وصادقا مـع الناس يعاملهم بالعدل بل بالإحسان.

إذا كان الداعي إلي الله كذلك فهو مأمون على من يوثق من النـاس أو يـضعف، وإذا العمل الإسلامي منها، ويساء إلي الدعوة والدعاة من خلالها" [٧٤].

وروى الإمام مسلم بسنده عن أبي هريرة-ﷺ- أن رسول الله ﷺ قال: إن الله يرضـي لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا: يرضي لكم أن تعبدوه لا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبـل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويسخط لكم قيل وقـال: وإضـاعة المـال، وكثـرة السؤال[٧٥]."

---

(٧٣) السابق ص٩ .

(٧٤) د/ على عبد الحليم محمود ، التوثيق والتضعيف بين المحدثين والدعاة ص٢٦٨، ٢٦٩ .

(٧٥) صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهى عن منـع ، ج ٩ /١٠٩ ، رقم ٣٢٣٦ .

"وإذا كانت ممارسة الدعوة تتطلب أهلية في الداعي إلى الله تبدأ من إيمانه بالله وبالحق الذي يدعو إليه، وصبره على هذا الحق، ثم تتدرج شروط هذه الأهلية في الداعي لتضم شروطاً كثيرة: كالعلم بالإسلام وبالأديان الأخرى، وكالثقافة العامة التي تشتمل على معرفة بالعالم الإسلامي وظروفه، والثقافة الخاصة بالبلد الذي يعيش فيه الداعية، والثقافة المتخصصة في علوم الدعوة وفقهها، وكالقدرة الحركية وهي فن الاختلاط بالناس والتعارف عليهم، والتردد إليهم والرغبة في خدمتهم، والبحث عما يصلحهم في الدين ، والتأثير فيهم، والقدرة على تصنيفهم.

وتتطلب أهلية الداعية إلى جانب ذلك قدرة على التعبير والبيان المشوق الجذاب، والتمكن من لغة الكتاب والسنة " اللغة العربية".

أقول: إذا كانت ممارسة الدعوة إلى الله تتطلب كل هذا، فإن ممارسة التوثيق يتطلب أهلية أكثر دقة وأعمق غوراً وأبعد مدي، لأن الداعي هنا لا يكتفي بممارسة الدعوة – وإن كان ذلك عملاً جليلاً – وإنما هو يرشح بعض الناس من المدعوين ليكونوا دعاة، إذ يوثقهم ويعدهم ويزكيهم، وكل ذلك مسئولية عند الله عظيمة ، وأثره في مسار الدعوة خطير، فلو استجمع الشروط انطلقت الدعوة إلى الله في مسارها الصحيح وقام صرحها قويا متماسكاً لأن لبناته قد أحسن اختيارها ولو حدث إخلال ببعض هذه الشروط، فإن عقبات كثيرة سوف تكون معترضة طريق الدعوة ومعوقة للدعاة" (٧٦).

---

(٧٦) د على عبد الحليم محمود ، السابق ص٢٦٢ .

المبحث الثالث

المدعو والتوثيق

المدعو "هو الإنسان أيًا كان جنسه ولونه ومكانه وزمانه، فجميع بنى البشر فى كل عصر ومكان هم المدعوون إلى الدخول في الإسلام وهم الذين يتوجه إليهم الدعاة ليدعوهم إلى سبيل الله إذا لم تكن الدعوة قد بلغتهم أو ليدعوهم إلى الرجوع إلى الإسلام، إذا كانوا قد انحرفوا عنه ولم يلتزموا بتطبيق مبادئه القويمة، وبعبارة أخرى المدعوون إلى الإسلام هم المكلفون العقلاء من البشر في كل مكان وزمان إلى أن تقوم الساعة "(٧٧).

ودليلنا قوله سبحانه: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" "(٧٨).

وإن عملية التوثيق ليست مقصورة على الداعي الذي يأخذ بالأسباب ويستشير ويستخير ثم يوثق أو يضعف ، ولكن المدعو طرف في هذه العملية بل طرف أصيل وهام.

والمدعو الذي يوثق ويكون أهلا للدعوة والتوثيق يجب أن يتمتع بالعديد من الصفات التى قد تعد شروطا لأهميتها ومن أهمها" حسن الخلق، وغض البصر، وكف الأذي، والحلم وكظم الغيظ، والرفق، والعدل والإحسان، والكرم والسخاء، والقناعة وعدم التطلع إلى ما في أيدي الناس ، ومجاهدة النفس والشيطان ، وإظهار الطاعات في الفرائض لا النوافل ،والتواضع ،والمواظبة على الذكر، والوفاء بالعهد وإنجاز الوعد، وطلاقة الوجه،وممارسة الطيب من الكلام، والوقار والسكينة، والاستشارة، والاستخارة، والأمانة، والصبر، والخشوع لله تعالى، والتوكل على الله،مع الأخذ بالأسباب، وعيادة المريض، والمشي في الجنازة، وزيارة القبور للعظة ،وحضور الجماعات والإكثار من النوافل، والمداومة على الطاعات مهما كانت قليلة ،والمبادرة إلى فعل الخير،والتعاون على البر والتقوى ،والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"(٧٩).

---

(٧٧) د/ السيد محمد عقيل بن على المهدلى، محاضرات فى الدعوة الإسلامية، دار الحديث- القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

(٧٨) سورة البقرة الآية ٢١ .

(٧٩) د على عبد الحليم محمود ، التوثيق والتضعيف بين المحدثين والدعاة ص٢٩٢-٢٩٤.

ومنها كذلك " تجنب الكذب أو المشاركة فيه أو إقراره، مع العلم بأنه كذب، وتجنب الخوض في الباطل أو الاستماع إليه، والمراء والجدل والخصومة، والفحش والبذاء والسباب، والغيبة، والنميمة أو الاستماع إليهما، والغضب، والحقد والحسد ، والجبن والبخل، والرياء ،والسخرية والاستهزاء بالناس، والكبر وإعجاب المرء بنفسه أو عمله، وإفشاء السر، والوعد الكاذب المصحوب بنية عدم الوفاء، ومدح الناس في وجوههم، والتلون ولقاء الناس بوجهين، وفضول الكلام ،وكثرة المزاح، وكثرة الضحك والقهقهة، والطمع، والعمل على تحقيق السمعة والشهرة والرغبة فيها، وإظهار الطاعات في غير الفرائض، والإسراف، واستصغار الذنب، وما هو من هذا القبيل مما حرم الله أو كره فيه وهو كثير "(٨٠).

وهناك شروطا علمية عملية يجب أن تتوفر فى المدعو إلى الله(الموثق) تتمثل في " علمه بالإسلام، وعلمه بالدعوة إلي الله، وعلمه بالحركة من أجل الدعوة، وعلمه بالتنظيم والإدارة في مجال العمل الإسلامي.

فأما عن علمه بالإسلام وعمله به فلأن الإسلام عقيدة وشريعة، والعقيدة إيمان بالواحد الخالق الرازق، وإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، والشريعة منهج ونظام يلتزم به المسلم في كل شعب حياته.

ولا يوجد مصدر يمد المدعو بالعلم في الإسلام عقيدة وشريعة مثل القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ولا يوجد مصدر يمد المسلم بالعمل بالإسلام ومن أجله، مثل السيرة النبوية المطهرة، فهي السنة العملية، ثم سير الصحابة –رضي الله عنهم–.

إن كل ما يتصل بالإسلام من علم نجده في الكتاب والسنة، وكل قضايا العمل الإسلامي نجد معظمها في السيرة النبوية وفي تاريخ الصحابة والتابعين وتابعيهم رضوان الله عليهم أجمعين، بل نجد كثيرا منها في حياة وسير المصلحين المجددين من علماء المسلمين، ومعني ذلك أنه لابد أن تكون لدى المدعو معرفة بذلك وعلم به وعمل بمقتضاه.

إن على المدعو أن يتحقق ذلك في نفسه في حدود ما يستطيع، وفي حدود موقعه الذي يقف فيه في الدعوة إلى الله، فإن فعل يسر على الداعي أن يوثقه، وإن لم يفعل ثم وثقه الداعي فقد ساعد الداعي على أن يوثقه على غير علم به، فالداعي في هذه الحالة قد أخطأ – وغالباً ما يكون

---

(٨٠) السابق ص٢٩١ ، ٢٩٢.

خطأ المجتهدين ما لم يقصر في جمع معلوماته وتحريه ودقته – أما المدعو فقد قصر في حق نفسه وفي حق دينه وفي حق الداعي إلى الله، لأنه لم يأخذ بالأسباب في العلم، ولم يوفر في نفسه شروطهما.

و أما عن علمه بالدعوة والعمل بها: فمن المعروف أن الدعوة إلى الله علم لـه قواعـده وأصوله، بل فقهه، وذلك أن الدعوة إلى الله عمل الأنبياء والمرسلين عليهم الـصلاة والـسلام، وعملهم هذا أجل الأعمال وأحظاها بالقبول عند الله تبارك وتعالي.

وتاريخ الدعوة تاريخ حافل وبعيد الأغوار، والإلمام به واجب كل داع إلى الله، والإحاطة بتاريخ الأنبياء والرسل عليهم السلام هو إمساك بزمام الدعوة إلى الله، لأن سيرهم العطرة معين أثر لا ينضب، لكل راغب في العلم بالدعوة والعمل بها.

ومن المعروف كذلك أن الدعوة إلى مراحل عديدة وأن لكل مرحلة من هـذه المراحـل طبيعتها وأبعادها، وخصائصها وأهدافها ووسائلها، وبرنامجها، والوعاء الزمني الملائم لها.

وعلى المدعو إلى الله أن يكون ملما بذلك، مستوعبا لمعظمه، مشغولا به، متوفراً عليه، وما لم يفعل المدعو ذلك، فكيف يتسني له أن يمضي في طريق الدعوة آمنا العثار؟

ومن اللازم للمدعو أن يكون على علم بفن إدارة الناس والعمال وحـسن تنظـيمهم، والتنظيم والإدارة أيضاً علم له قواعده وأصوله وضوابطه، وللإسلام فيه رؤية وخلفيـات تحكـم وتنظم علاقة من يدير بمن يدار – وليس هنا مجال الحديث عن ذلك.

والإدارة – عموما – هي تخطيط وتنظيم وتوظيف وتصنيف وتوجيه وتنـسيق وتقـويم ومتابعة لجهود الناس وأعمالهم، من أجل تحقيق الأهداف المنشورة وفق سياسات بعينها ووسـائل بعينها كذلك.

وهذه الإدارة أو القدرة عليها أو محاولة تعلمها شرط في كل مدعو، لأن الدعوة إلى الله لابد لها من إدارة والإدارة لا تستطيع أن تعبر عن نفسها إلا بتنظيم.

أن المدعو وهو يحصل على ذلك ويستوعبه، ويعمل وفقه إنما ييسر على أخيه الداعي إلى الله مهمة وترشيحه إلى عمل تال أو اكبر من العمل الذي يقوم به"[٨١].

---

(٨١) السابق ص٣٠٣- ٣٠٧ باختصار .

الفصل الثالث

نماذج تطبيقية لبيان أثر التوثيق

في الدعوة إلى الله تعالى

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نماذج لاستخدام التوثيق الشفهي والإشهاد فى الدعوة إلى الله.

المبحث الثاني: نماذج لاستخدام التوثيق بالكتابة فى الدعوة إلى الله.

المبحث الأول

نماذج لاستخدام التوثيق الشفهي والإشهاد في الدعوة إلى الله

(أ) عرض رسول الله ﷺ نفسه على القبائل:-

كان النبي ﷺ يطلب النصرة لأمرين: أولا : كان يطلب النصرة من أجل حماية تبليغ الدعوة، وثانيًا: كان يطلب النصرة من أجل أن يتسلم النبي ﷺ مقاليد الحكم والسلطان على أساس تلك الدعوة وذلك لأن حماية التبليغ أولا من شأنها أن توجد ما يسمى بالقاعدة الشعبية التي تسند الفكرة التي تقوم عليها الدعوة وذلك عن طريق هؤلاء الذين اعتنقوا الفكرة في ظل ما تتوفر لهم من أجواء الحماية[٨٢] وهذا ما يسمى في كتب السيرة بعرض النبي نفسه على القبائل ، وهو ضرب من ضروب الوثائق السياسية، ولم يكن هذا العرض على القبائل مجرد اجتهاد من النبي ﷺاقتضته الظروف التي وصلت إليها الدعوة وإنما كان وحيًا من الله تعالى[٨٣]، فعن سيدنا جابر قال: "كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف فيقول: هل من رجلاً يحملني إلى قومه فإن قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي"[٨٤].

قال ابن إسحاق: "كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه في المواسم، إذا كانت على قبائل العرب يدعوهم إلى الله ويخبرهم أنه نبي مرسل، ويسألهم أن يصدقوه ويمنعوه حتى يبين الله ما بعثه به"[٨٥].

---

(٨٢) خالد سليمان الفهداوي، الفقه السياسي للوثائق النبوية، الأردن، ط١، دار عمان للنشر ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، صـ٢٠٠، ٢٠١. نقلاً عن الدكتور/ محمد خير هيكل في كتابه الجهاد والقتال ٤٠٩/١.

(٨٣) السابق، صـ٢٠١.

(٨٤) أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين، باب ذكر أخبار سيد المرسلين وخاتم النبيين ٤٩٧/٩ برقم ٤١٨٦، وقال الحاكم هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٨٥) ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق لجنة من العلماء، القاهرة، مطبعة الأنوار المحمدية، مجد ١ جـ٢/ ٢٧.

قال ابن إسحاق: فحدثني من أصحابنا، من لا أتهم، عن زيد بن أسلم عن ربيعة بن عباد الدولي، أو من حدثه أبو الزناد عنه قال ابن هشام: ربيعة بن عباد.

قال ابن إسحاق: وحدثني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، قال سمعت ربيعة بن عباد، يحدثه أبي فقال: إني لغلام شاب قال ابن إسحاق، فكان رسول الله ﷺ على ذلك من أمره، كلما اجتمع له الناس بالموسم أتاهم يدعو القبائل إلى الله وإلى الإسلام، ويعرض عليهم نفسه وما جاء به من الله من الهدي والرحمة.

وهو لا يسمع بقادم يقدم مكة من العرب، له اسم وشرف، إلا تصدي له، فدعاه إلى الله، وعرض عليه ما عنده[٨٦]:

ومثال ذلك عرضه نفسه على الأنصار ، قال ابن إسحاق: فلما أراد الله عز وجل إظهار دينه، وإعزاز نبيه ﷺ وإنجاز موعده له، خرج رسول الله ﷺ في الموسم الذي لقيه فيه النفر من الأنصار: فعرض نفسه على قبائل العرب، كما كان يصنع في كل موسم: فبينما هو عند العقبة لقي رهطا من الخزرج أراد الله بهم خيراً، فلما لقيهم رسول الله ﷺ ، قال لهم: من أنتم؟ قالوا: نفر من الخزرج، قال: أمن موالي[٨٧] يهود قالوا: نعم، قال: أفلا تجلسون أكلمكم؟ قالوا بلي، فجلسوا معه فدعاهم إلى الله عز وجل وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن قال: وكان مما صنع الله لهم به في الإسلام، أن يهود كانوا معهم في بلادهم، وكانوا أهل كتاب وعلم، وكانوا هم أهل شرك وأصحاب أوثان، وكانوا قد عزوهم[٨٨] ببلادهم، فكانوا إذا كان بينهم شئ قالوا لهم: إن نبيا مبعوث الآن، قد أظل زمانه، نتبعه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم، فلما كلم رسول ﷺ أولئك النفر، ودعاهم إلي الله، قال بعضهم لبعض: يا قوم؛ تعلموا والله أنه للنبي الذي تدعوكم به يهود. فلا تسبقنكم إليه. بأن صدقوه، وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام، وقالوا له: إنا قد تركنا قومنا، ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم، فعسي أن يجمعهم الله بك، فسنقدم عليهم فندعوهم إلي

---

(٨٦) ابن هشام السيرة النبوية مج ١ ، ٢ / ٢٧ ــ ٣٠ (باختصار).

(٨٧) موالي: حلفاء.

(٨٨) عزوهم: غلبوهم.

أمرك. ونعرض عليهم الذي أجبناك إليه من هذا الدين، فإن يجمعهم الله عليك فلا رجل أعز منك.ثم انصرفوا عن رسول ﷺ راجعين إلي بلادهم وقد آمنوا وصدقوا"[٨٩].

وهكذا كان النبي ﷺ يعتمد التوثيق أسلوبًا من أساليب الدعوة الإسلامية فى مخاطباته الشفهية ولقاءاته مع الوفود أثناء عرض الإسلام عليهم، وقد تكشف لى من خلال سردى بتلك الروايات مدى ثقة الداعية الرسول ﷺ فى نفسه وثقته فى موضوع دعوته وفيمن يدعوهم إلى طريق الهداية.

(ب) دعوة الرسول سويد بن صامت:

وهنا نرى محطة دعوية أخرى من محطات التوثيق يظهر فيها الرسول ﷺ وهو يدعو أحد المشركين إلى الدخول إلى الإسلام ويستميله بالحجة والموظعة الحسنة والكلام موثق.

وتروى لنا كتب السير أن سويدًا قد أسلم، ومات على إسلامه وهذه مكرمة من مكارم التوثيق فى الإسلام.

قال ابن إسحاق: قدم سويد بن صامت، أخو بني عمرو بن عوف، مكة حاجا أو معتمراً، وكان سويد إنما يسميه قومه فيهم، الكامل، لجلده وشعره وشرفه ونسبه، قال: فتصدي له رسول الله ﷺ حين سمع به فدعاه إلى الله وإلى الإسلام فقال له سويد: فلعل الذي معك مثل الذي معي، فقال له رسول الله ﷺ : وما الذي معك؟ قال: مجلة لقمان[٩٠] يعني حكمة لقمان، فقال له رسول الله ﷺ أعرضها على هو هدي ونور، فتلا عليه رسول الله ﷺ القرآن، ودعاه إلى الإسلام، فلم يبعد منه، وقال: إن هذا لقول حسن ثم انصرف عنه، فقدم المدينة على قومه، فلم يلبث أن قتلته

(٨٩) السابق مج ١ ، ٢ / ٣٢ ــ ٣٤ باختصار .

(٩٠) مجلة لقمان: وهي الصحيفة، ولقمان كان نوبيا من أهل أيلة وهو لقمان بن عنقاء بن سرور فيما ذكروا وابنه الذي ذكر في القرآن هو ثاران فيما ذكر الزجاج وغيره، وقد قيل في أسمه غير ذلك، وليس بلقمان بن عاد الحميري (الروض الأنف ج٢/١٨٢).

الخزرج، فإذا كان رجال من قومه ليقولون: إنا لنراه قد قتل وهو مسلم، وكان قتله قبل يوم بعاث "[٩١].

(ج) بيعة العقبة الأولي:

وفي العقبة بايع النبي ﷺ اثنا عشر رجلا من الأنصار على النصرة والعون على الدعوة وحمايته، ونص البيعة كما رواها ابن إسحاق عن سيدنا عبادة بن الصامت قال: "كنت فيمن حضر العقبة الأولي، وكنا اثني عشر رجلاً، فبايعنا رسول ﷺ بيعة النساء، وذلك قبل أن يفترض علينا الحرب على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه من بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف، فإن وفيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئا فأمركم إلي الله عز وجل إن شاء عذاب وإن شاء غفر"[٩٢]..

وقال ابن إسحاق: ذكر ابن شهاب الزهري عن عائذ الله بن عبد الله الخولاني أبي إدريس أن عبادة بن الصامت حدثه أنه قال: بايعنا رسول الله ﷺ ليلة العقبة الأولي على ألا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتري به من بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيه في معروف، فإن وفيتم فلكم الجنة، وإن غشيتم من ذلك شيئا فأخذتم بحده في الدنيا، فهو كفارة له، وإن سترتم عليهم إلي يوم القيامة فأمركم إلي الله عز وجل إن شاء عذب وإن شاء غفر"[٩٣]..

(هـ) بيعة العقبة الثانية:

قال ابن إسحاق: حدثني معبد بن كعب، أن أخاه عبد الله بن كعب حدثه أن أباه كعب بن مالك حدثه قال كعب: خرجنا إلي الحج وواعدنا رسول الله ﷺ بالعقبة من أوسط أيام التشريق. قال: فلما فرغنا من الحج وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ لها رمعنا عبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر من سادتنا وشريف من أشرافنا أخذناه معنا وكنا نكتم من معنا من قومنا من

---

(٩١) ابن هشام السيرة النبوية مج ١ ، ٢ / ٣٠ ، ٣١ باختصار. و بعاث: يوم من أيام العرب كان فيه حرب بين الأوس والخزرج .

(٩٢) السابق مج ١ ، ٢ / ٣٥ ــ٣٧ باختصار .

(٩٣) السابق نفس الموضع .

المشركين أمرنا فكلمنا وقلنا له: يا أبا جابر إنك سيد من سادتنا وشريف من أشرافنا وإنا نرغب بك عما أنت فيه أن فيه أن تكون حطبا للنار غدا ثم دعوناه إلي الإسلام وأخبرناه بميعاد رسول الله ﷺ إيانا العقبة، قال: فأسلم وشهد معنا العقبة، وكان نقيبا.

قال:فاجتمعنا في الشعب عند العقبة، ونحن ثلاثة وسبعون رجلا، ومعنا امرأتان من نسائنا نسيبة[٩٤] بنت كعب، أم عمارة إحدى نساء بني مازن بن النجار، وأسماء بنت عمرو بن عدى ، إحدى نساء بني سلمة، وهى أم منيع.

قال: فاجتمعنا في الشعب ننتظر رسول الله ﷺ، حتى جاءنا ومعه العباس بن عبد المطلب وهو يومئذ على دين قومه، إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويتوثق له، فلما جلس كان أول متكلم العباس بن عبد المطلب، فقال: يا معشر الخزرج–قال: وكانت العرب إنما يسمون هذا الحي من الأنصار: الخزرج. خزرجها وأوسها–: أن محمداً من حيث قد علمتم وقد سمعناه من قومنا، ممن هو على مثل رأينا فيه فهو في عز من قومه ومنعة في بلده، قد أبي إلا الانحياز إليكم واللحوق بكم، فإن كنتم ترون إنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخزرج به إليكم، فمن الآن فدعوه، فإنه في عز ومنعة من قومه وبلده قال: فقلنا له: قد سمعنا ما قلت فتكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ولربك ما أحببت.

قال: فتكلم رسول الله ﷺ، فتلا القرآن، ودعاً إلي الله ورغب في الإسلام، ثم قال أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم، قال فأخذ البراء بن معرور بيده، ثم قال: نعم والذي بعثك بالحق، لنمنعنك مما نمنع أزرنا فبايعنا يا رسول الله، وقال أبو الهيثم بن التيهان يا رسول الله: إن بيننا وبين الرجال حبالاً، وأنا قاطعوها– يعني اليهود – فهل عست أن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا؟ قال: فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال: بل الدم الدم، والهدم الهدم أنا منكم وأنتم مني، أحارب من حاربتم، وأسالم من سالمتم.

---

(٩٤) هي نسيبة بنت كعب إمراة زيد بن عاصم شهد بيعة العقبة وبيعة الرضوان، وشهدت يوم اليمامة، وباشرت القتال بنفسها، وشاركت ابنها عبد الله في قتل مسلمة الكذب. فقطعت يدها وخرجت اثنا عشر جرحا، راجع الإصابة فى معرفة الصحابة لابن حجر ١٠٩/٤.

قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر:أن رسول الله ﷺ قال للنقباء أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء، ككفالة الحواريين لعيسي ابن مريم، وأنا كفيل على قومي - يعني المسلمين- قالوا: نعم [٩٥].

(و) دعوته ﷺ ثمامة بن أثال الحنفى:

ويجد القارئ فى دعوة الرسول ﷺ ثمامة بن أثال الحنفى إلى الإسلام مأثرة جديدة من مآثر التوثيق تتجلى فى حديث الرسول الشفهى الذى اعتمد فيه ﷺعلى توثيق المعلومة والديبلوماسية فى الحوار، فكان من نتيجة ذلك أن أسلم ثمامة وحسن إسلامه.

فعندما أسر المسلمون ثمامة بن أثال لم يكن يعرفون من هو "حتى أتوا به رسول الله ﷺ فقال: "أتدرون من أخذتم ، هذا ثمامة بن أثال الحنفى، أحسنوا إساره "ورجع رسول الله ﷺ إلى أهله فقال : أجمعوا ما عندكم من طعام فابعثوا به إليه ، وأمر بلقحته[٩٦] أن يغدى عليه بها ويراح"[٩٧].

وكان رسول الله ﷺ يأتيه ويقول له "مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ ، وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ يَا مُحَمَّدُ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ

---

(٩٥) ابن هشام، السيرة النبوية ، مج ١ ، ٢ / ٤١ ــ ٥٠ باختصار .

(٩٦) اللقحة: الناقة القريبة العهد بالنتاج والجمع لقح ، ابن الأثير ، النهاية فى غريب الحديث والأثر ٢٦٢/٤ .

(٩٧) ابن هشام ، السيرة النبوية ، مرجع سابق ٢٥٣/٤ .

كُلِّهَا إِلَيَّ ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ أَصَبَوْتَ فَقَالَ لَا وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ"(٩٨).

(٩٨) أخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير- باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه ٣/١٣٨٦، ١٣٨٧ برقم ١٧٦٤، والبخارى فى كتاب المغازى- باب وفد بنى حنيفة وحديث ثمامة بن أثال ٣/١٠٨، ١٠٩ برقم ٤٣٧٢ من حديث أبي هريرةﷺ واللفظ لمسلم.

المبحث الثاني

نماذج لاستخدام التوثيق بالكتابة في الدعوة إلى الله

(١) المعاهدات وعقود الأمان:

استعمل الرسول الكتابة في جميع المجالات، فكانت وسيلة لتبليغ الرسالة، وكتابة الأحكام الشرعية ، وفي المعاهدات والصلح والأمان، وفي الإقطاع، ومع الأمراء في البلدان البعيدة ، ومع القادة في السرايا والحروب ، كما استعملها في المعاملات كالبيع، وفي الوصية وفي القضاء وغير ذلك من كتابة الأحاديث، وفيما يلي سأذكر مجموعة مختارة من تلك المعاهدات والعقود:

(أ) وثيقة المدينة:

ونص الوثيقة كما جاء في كتب السيرة والتاريخ : "بسم الله الرحمن الرحيم هذا الكتاب من محمد النبي ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: إنهم أمة واحدة من دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم ، وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين. وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى،وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين، وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ، وأن المؤمنين لا يتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، وأن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه، وأن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم أو إثم أو عدوان أو فساد بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعاً، ولو

كان ولد أحدهم، ولا يقتل مؤمن مؤمناً فى كافر، ولا ينصر كافر على مؤمن ، وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس ، وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم ، وإن سلم المؤمنين واحدة لا يسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم ، وإن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضاً، وإن المؤمنين يفيء بعضهم على بعض بما نال دماءهم فى سبيل الله، وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه، وأنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ، ولا يحول دونه على مؤمن، وأنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولى المقتول، وأن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه، وأنه لا يحل لمؤمن أقر بما فى هذه الصحيفة وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً ولا يؤويه، وأنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل، وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله عز وجل ، وإلى محمد ﷺ، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين ، وأن يهود بنى عوف أمة من المؤمنين ، لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم ، مواليهم وأنفسهم ، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته، وأن ليهود بنى النجار مثل ما ليهود بنى عوف ، وأن ليهود بنى الحارث مثل ما ليهود بنى عوف، وأن ليهود بنى ساعدة مثل ما ليهود بنى عوف، وأن ليهود بنى جشم مثل ما ليهود بنى عوف.

وأن ليهود بنى الأوس مثل ما ليهود بنى عوف، وأن ليهود بنى ثعلبة ما ليهود بنى عوف إلا من ظلم وأثم ، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته، وأن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم، وأن لبنى الشطيبة مثل ما ليهود بنى عوف، وإن البر دون الإثم، وإن موالى ثعلبة كأنفسهم، وأن بطانة يهود كأنفسهم، وأنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ ، وأنه لا ينحجز على ثأر جرح ، وأنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته إلا من ظلم، وأن الله على أبر هذا ، وإن على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم ، وأنه لم يأثم امرؤ بحليفة ، وأن النصر للمظلوم ، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة ، وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم ، وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده ، فإن مرده إلى الله عز وجل ، وإلى محمد رسول الله ﷺ ، وأن الله على أتقى ما فى هذه الصحيفة وأبره ، وأنه لا تجار قريش ولا من نصرها، وأنه بينها النصر على من دهم يثرب،

وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فإنهم يصالحونه ويلبسونه، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك لهم على المؤمنين إلا من حارب فى الدين، على كل أناس حصتهم من جانبهم الذى قبلهم.

وأن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البر الحسن من أهل هذه الصحيفة ، وأن البر دون الإثم لا يكسب كاسب إلا على نفسه ، وأن الله على أصدق ما فى هذه الصحيفة وأبره، وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم وآثم، وأنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم وآثم ، وإن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله ﷺ"(٩٩).

وبعد التأمل فى بنود هذه الوثيقة المكتوبة نجد أنها تنظم الحياة فى مجتمع الدعوة -مجتمع المدينة- بين المسلمين وبعضهم البعض، وبين المسلمين واليهود، بل إنها امتدت إلى تحديد العلاقة بين المسلمين والمشركين خارج المدينة، ولا يخفى ما فى هذا من نشر لتعاليم الإسلام، وتجديد فى آليات الدعوة.

(ب) صلح الحديبية:

ونص الوثيقة كما جاء فى كتب السيروالتاريخ : "باسمك اللهم، هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو، واصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض، على أنه من قدم مكة من أصحاب محمد حاجاً أو معتمراً أو يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله، ومن قدم المدينة من قريش مجتازاً إلى مصر أو إلى الشام يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله.

وعلى أنه من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده عليهم ، ومن جاء قريشاً ممن مع محمد لم يردوه عليه، وأن بيننا عيبة مكفوفة، وإنه لا إسلال ولا إغلال.

---

(٩٩) " ابن هشام السيرة النبوية ، تحقيق : لجنة من العلماء ، القاهرة : مط : الأنوار المحمدية ١٠٣/٢-١٠٦ ، وانظر مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ، لمحمد حميد الله بيروت : ط٦ ، دار النفائس ١٤٠٧-١٩٨٧،ص ٥٩-٦٢ ، وكتاب عيون الأثر فى فنون المغازى والشمائل والسير لابن سيد الناس ، تحق : لجنة إحياء التراث العربى فى دار الآفاق الجديدة ، بيروت : ط٣، دار الآفاق الجديدة ١٤٠٢-١٩٨٢، ٢٣٨/١-٢٤٠".

وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخله، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه.

فتواثبت خزاعة فقالوا: "نحن في عقد محمد وعهده" وتواثبت بنو بكر فقالوا:" نحن في عقد قريش وعهدهم".

وأنت ترجع عنا عامك هذا، فلا تدخل علينا مكة، وانه إذا كان عام قابل، خرجنا عنك فدخلتها بأصحابك فأقمت بها ثلاثاً، معك سلاح الراكب: السيوف في القرب، ولا تدخلها بغيرها، وعلى أن هذا الهدي حيث ما جئناه ومحله فلا تقدمه علينا.

وشهد على الصلح رجال من المسلمين ورجال من المشركين: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن سهيل بن عمرو، وسعد بن أبي وقاص، ومحمود بن مسلمة،ومكرز بن حفص (و...؟ من المشركين)، وعلى بن أبي طالب وكتب"[١٠٠].

ومن خلال هذا السرد التاريخي لبنود هذا الصلح الموثق تتجلى لنا ديبلوماسية الدعوة الإسلامية، ومدى مرونتها، وتوضح لنا كذلك ما ينبغي أن يكون عليه الداعية من صبر وعزم وبعد نظر، ولا يخفى على مسلم كيف أفاد هذا الصلح المسلمين ودفع بالكثيرمن المشركين للدخول فى الإسلام، وهذا كله –من وجهة نظرى– ثمرة من ثمرات التوثيق وفيض من فيوضاته الإيمانية.

(و) معاهدته ﷺ مع نصارى نجران:

وقد اعتمد الرسول ﷺ أسلوب التوثيق فى دعوة أهل الكتاب فكتب لهم الكتب ودون لهم المواثيق والعقود التى تؤمنهم على أنفسهم وديارهم وعقيدتهم، وهذا خلق أصيل من أخلاقيات الدعوة الإسلامية.

ومما جاء فى بنود تلك الوثيقة: " ....ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبى رسول الله على أموالهم وأنفسهم، وملتهم، وغائبهم، وشاهدهم، وعشيرتهم، وبيعهم، وكل ما تحت

---

(١٠٠) د/ محمد حميد الله. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، بيروت ط٦. دار النفائس ١٤٠٧ هـ– ١٩٨٧م، ص ٧٧ ــ ٨٠.

أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، ولا كاهن من كهانته، وليس عليهم ريبة ولا دم جاهلية، ولا يحشرون، ولا يعشرون ، ولا يطأ أرضهم جيش، ومن سأل منهم حقاً فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين ، ومن أكل ربا من ذى قبل فذمتى منه بريئة ، ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر ، وعلى ما فى هذا الكتاب جوار الله ، وذمة محمد النبي رسول الله حتى يأتى الله بأمره ما نصحوا وأصلحوا ما عليهم غير مثقلين بظلم"[١٠١].

(٢) الكتب والرسائل:

لقد كان للمكاتبات النبوية الأثر الفعال فى نشر الدعوة فقد انهدمت بهذه المكاتبات الأسوار التى كانت تحول دون إيصال الدعوة إلى الأماكن المجاورة ، كما كانت هذه المكاتبات أقوى دليل على صدق الرسالة المحمدية وعمومها، ومن تلك المكاتبات والرسائل النبوية أذكر التالى:

(أ) كتاب الرسول ﷺ إلى النجاشى:

وينص كتاب رسول الله ﷺ على ما يلى: بسم الله الرحمن الرحيم "هذا الكتاب من محمد النبي إلى النجاشي الأصحم عظيم الحبشة،سلام على من اتبع الهدي وآمن بالله ورسوله،وشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، وأن محمداً عبده ورسوله.

وأدعوك بدعاية الله، فإني أنا رسوله فأسلم تسلم و"يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله، فإن تولوا، فقولوا أشهدوا بأنا مسلمون" فإن أبيت فعليك إثم النصارى من قومك"[١٠٢].

جواب النجاشي إلى النبي ﷺ:

"بسم الله الرحمن الرحيم إلى محمد رسول الله من النجاشي الأصحم بن أبجر، سلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، من الله الذي لا إله إلا هو الذي هداني إلى الإسلام، أما بعد: فقد بلغني كتابك يا رسول الله فيما ذكرت من أمر عيسي. فورب السماء والأرض أن عيسي ما يزيد على ما ذكرت ثفروقاً، إنه كما قلت. وقد عرفنا ما بعث به إلينا، وقد قربنا ابن عمك وأصحابه ،

---

(١٠١) محمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ، مرجع سابق ص١٧٦ .

(١٠٢) السابق ص ١٠٣، ١٠٤.

فأشهد أنك رسول الله صادقاً مصدقاً، وقد بايعتك وبايعت ابن عمك وأصحابه، وأسلمت على يديه لله رب العالمين، والسلام عليك يا رسول الله[١٠٣].

(ب) كتاب الرسول ﷺ إلى هرقل عظيم الروم:

وينص كتاب رسول الله ﷺ على ما يلي: بسم الله الرحمن الرحيم "من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدي. أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فعليك إثم الأريسيين. و "يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضاً بعضاَ أرباباً من دون الله، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأناً مسلمون[١٠٤].

كتاب آخر إلى إمبرطور الروم:

وينص كتاب رسول الله ﷺ على ما يلى : من محمد رسول الله إلى صاحب الروم، إني أدعوك إلى الإسلام، فإن أسلمت فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم. فإن لم تدخل في الإسلام فأعط الجزية، فإن الله تبارك وتعالي يقول: " قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق من الدين أوتوا الكتاب، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون". وإلا فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام أن يدخلوا فيه، أو يعطوا الجزية[١٠٥].

جواب إمبراطور الروم إلي النبي ﷺ:

إلي أحمد رسول الله الذي بشر به عيسي؛ من قيصر ملك الروم إنه جاءني كتابك مع رسولك، وإني أشهد أنك رسول الله، نجدك عندنا في الإنجيل، **بشرنا بك عيسى بن مريم.** وأني دعوت الروم إلي أن يؤمنوا بك فأبوا، ولو أطاعوني لكان خيراً لهم، ولوددت أني عندك فأخدمك وأغسل قدميك [١٠٦].

(ج) كتاب الرسول ﷺ إلي المقوقس عظيم القبط :

---

(١٠٣) السابق ص ١٠٤، ١٠٥.

(١٠٤) السابق ص ١٠٩.

(١٠٥) السابق ص ١١٠.

(١٠٦) السابق ص ١١١.

وينص كتاب رسول الله ﷺ على ما يلي : بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله، إلي المقوقس عظيم القبط سلام على من اتبع الهدى، أما بعد: فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين. فإن توليت،فعليك إثم القبط. " يا أهل الكتاب تعالوا إلي كلمة سواء بيننا وبينكم، أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً، ولا يتخذ بعضاً أرباباً من دون الله، فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون"(١٠٧).

جواب المقوقس إلي النبي ﷺ:

لمحمد بن عبد الله من المقوقس، سلام، أما بعد: فقد قرأت كتابك، وفهمت ما ذكرت وما تدعو إليه. وقد بقي، وقد كنت أظن أنه يخرج بالشأم. وقد أكرمت رسلك، وبعثت إليك بجاريتين لهما مكان في القبط عظيم، وبكسوة، وأهديت إليك بغلة لتركبها. والسلام(١٠٨).

(ذ) كتاب خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ من بلاد بلحارث:

وينص كتاب سيدنا خالد بن الوليد –رضى الله عنه– إلى رسول الله ﷺ على ما يلى : بسم الله الرحمن الرحيم لمحمد النبي رسول الله، من خالد بن الوليد، السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته. فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد يا رسول الله: فإنك بعثتني إلى بني الحارث بن كعب، وأمرتني إذا أتيتهم أن لا أقاتلهم ثلاثة أيام، وأدعوهم إلى الإسلام، فإن أسلموا قبلت منهم، وعلمتهم معالم الإسلام، وكتاب الله وسنة نبيه، وإن لم يسلموا قاتلتهم.

وإني قدمت إليهم فدعوتهم إلى الإسلام ثلاثة أيام كما أمرني رسول الله ﷺ، وبعثت فيهم ركباناً: يا بني الحارث أسلموا تسلموا فأسلموا ولم يقاتلوا، وأنا مقيم بين أظهرهم، أمرهم بما أمرهم الله به، وأنهاهم عما نهاهم الله عنه، وأعلمهم معالم الإسلام، وسنة النبي (ﷺ) حتي يكتب إلى رسول الله، والسلام عليك يا رسول الله(١٠٩).

جواب الرسول ﷺ على رسالة خالد بن الوليد:-

---

(١٠٧) السابق ص ١٣٦.

(١٠٨) السابق ص ١٣٦.

(١٠٩) السابق ص ١٦٥ ، ١٦٦ .

وينص كتاب رسول الله ﷺ على ما يلى : بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي رسول الله، إلى خالد بن الوليد: سلام عليك ، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد:

فإن كتابك جاءني مع رسولك، يخبرني أن بني الحارث بن كعب قد أسلموا قبل أن تقاتلهم، وأجابوا إلى ما دعوتهم من الإسلام، وشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن قد هداهم الله بهداه. فبشرهم وأنذرهم، وأقبل وليقبل معك وفدهم، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته(١١٠).

(هـ) كتاب الرسول ﷺ إلي الحارث بن أبي شمر:

وينص كتاب رسول الله ﷺ على ما يلى: بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى الحارث بن أبي شمر، سلام على من اتبع الهدي وآمن بالله وصدق فإني أدعوك إلى أن تؤمن بالله وحده لا شريك له، يبقي لك ملكك(١١١).

وبقراءة هذه الكتب وتلك الرسائل نلحظ فيها ما يلى:

(١) وحدة موضوع سائر الكتب لأنها كلها تتضمن الدعوة إلى الإسلام ابتداء من الإيمان بالله إلى الإيمان باليوم الآخر .

(٢) مراعاة حال المرسل إليه فإن كان من أهل الكتاب بين رسول الله له فى خطابه أن الإسلام يتضمن الإيمان بعيسى عليه السلام ورسالته، وأن محمدا هو بشرى موسى وعيسى عليهم جميعا الصلاة والتسليم .

(٣) تضمن الكتب للترغيب والترهيب عن طريق إبراز الحساب الأخروى وتحديد مسئولية من بلغته الدعوة .

(٤) التشديد على العرب لأنهم علموا بالإسلام قبل مجئ الكتب إليهم ، ولذلك تضمنت الكتب إليهم التهديد بالجزية وبالحرب وبزوال الملك .

---

(١١٠) السابق ص ١٦٦.

(١١١) السابق ص ١٢٦.

(٥) إرسال الكتب بهذا الشمول أدى إلى تعميم التبليغ فى عصر النبى ﷺ ، وعرفنا أن السلام والأمن هما أعظم عاملين مساعدين فى نشر الإسلام وتبليغه.

(٦) حمل هذه الكتب صحابة أكفاء لأنهم جميعا دافعوا عن دينهم حين سئلوا عنه ووضحوه حينما عورضوا وقاموا بدورهم كدعاة إلى الله لا كرسل مجردين.

ويجب أن يلاحظ أن وسيلة إرسال الكتب أفادت كثيرا فى تبليغ الدعوة، وهى وسيلة صالحة للعصر الحديث . فلو استغلت الكتب للتعريف بالإسلام وحملها قادرون على البلاغ لأفدنا الإسلام كما يجب أن يكون"[١١٢].

(١١٢) د / أحمد أحمد غلوش، الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها ، دار الكتاب اللبنانى- بيروت، صـ ٤٢٢، ٤٢٣.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة العلمية يطيب لى أن أسجل هنا خلاصة ما توصلت إليه من نتائج، وتوصيات ومقترحات ، فأقول وبالله التوفيق:

أولاً: أن التوثيق علم يبحث في كيفية إثبات الأحكام والمعاملات بوسائل وأساليب تصون الحقوق وتؤمن العهود وتحقق مقاصد الشريعة.

ثانيًا: أن التوثيق يعد من أهم وسائل الدعوة قديما وحديثا.

ثالثًا: أن الدعاة اليوم مطالبون باعتماد التوثيق وسيلة من وسائلهم الدعوية

رابعًا: أن عالمية الدعوة الإسلامية كانت أثرا من آثار التوثيق.

خامسًا: وأوصى الباحثين بالاهتمام بدراسة الوثائق النبوية لما تحويه من قيم دعوية وإعلامية مفيدة للدعوة والدعاة.

سادسًا: وأقترح تدريس مادة علم التوثيق أو التوثيق الإعلامي ضمن مناهج قسم الدعوة والثقافة الإسلامية وكلية الدعوة لما لهذه المادة من أهمية عظيمة فى إعداد الداعية الناجح والمسلم المستنير.

وبعد فهذا هو موضوع "علم التوثيق وأهميته فى الدعوة الإسلامية" قد بذلت في جمعه وتحريره جهدي، وهو جهد المقل وإنى أسأل الله أن ينفع به وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباحث

د. جاد محمد عبد العزيز محمد

أهـــم

المصادر والمراجع

١- الإثبات بالكتابة فى الفقه الإسلامى،دراسة مقارنة رسالة دكتوراه غير منشورة،عبـــدالكريم محمد عبد الرحمن الطير- كلية الحقوق جامعة القاهرة ٢٠٠٠م

٢- أحكام المعاملات الشرعية، الشيخ على الخفيف- القاهرة دار الفكر ١٩٩٦م.

٣- أدب القاضي، لأبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، تحقيق محي هلال السرحان، طبعة مطبعة العاني سنة ١٣٩٢هـ.

٤- الاستيعاب فى حياة الدعوة والداعية، فتحى يكن- بيروت : ط٧ ، مؤســسة الرســالة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٥- بحوث فى التوثيق والإعلام، د/ علاء عبد الستار- القاهرة - العربى للنشر والتوزيع ط١، ٢٠٠٠م.

٦- التوثيق الإداري فى المملكة العربية السعودية ، فهد إبراهيم العسكر- الرياض ط٢، مكتبة الملك فهد الوطنية- الرياض ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م .

٧- توثيق الديوان في الفقه الإسلامي، د/ صالح بن عثمان بن عبد العزيز الهليل، مكتبة الملك فهد الوطنية- السعودية مطابع الجامعة، إصدار جامعة الإمـــام محمـــد بـــن ســـعود الإســـلامية ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٨- التوثيق العقاري في الشريعة الإسلامية ، جمعة محمود الزريقى- ليبيا، ط١. المنشأة العامـــة للنشر والتوزيع والإعلان ١٣٩٤هـ-١٩٨٥م .

٩- التوثيق والتضعيف بين المحدثين والدعاة، د /على عبد الحليم محمود- المنصورة، ط٢. دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١٠- التوثيق، أ. د/ عبد الستار عبد الحق الحلوجى، الموسوعة الإسلامية العامة - المجلس الأعلى لشئون الإسلام، إشراف د/ محمود حمدى زقزوق ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

١١- حضارة العرب فى حفظ وثائقهم، د/ محمد قبيسى، منشورات دار الآفاق الجديدة- بيروت ، ط٢ ١٤٠١ هـ / ١٩٨١م.

١٢- دراسات فى الوثائق ومراكز المعلومات الوثائقية، د. مصطفى على أبو شيعشع، الإسكندرية دار الثقافة العلمية ٢٠٠١م.

١٣- الدعوة الإسلامية فى عهدها المكى مناهجها وغاياتها - قطر ، ط٣، دار القلم ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

١٤- الدعوة إلى الله الرسالة الوسيلة الهدف، د/ توفيق الواعى- المنصورة ، ط٢، دار اليقين للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ -١٩٩٥م .

١٥- روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا يحيي بن شرف النووي الدمشقي، طبعة المكتب الإسلامي، المطبعة الثانية سنة١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ياشراف زهير الشاويش.

١٦- السيرة النبوية، ابن هشام ،تحقيق: لجنة من العلماء- القاهرة، مط، الأنوار المحمدية.

١٧- علم الأعلام الوثائق والمحفوظات، د/ عبد الله أنيس طباع، الشركة العالمية الكتاب، دار الكتب اللبنانى- لبنان ط ١، ١٩٨٦م.

١٨- علم الأعلام والوثائق والمحفوظات د. عبد الله أنيس الطباع - بيروت ط١ الشركة العالمية للكتاب ١٩٨٦م.

١٩- علم التوثيق الشرعى، عبد الله بن محمد بن سعد الحجيلى، نشر: مكتبة الملك فهد الوطنية- الرياض، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٢٠- قواعد الدعوة إلى الله، د/ همام عبد الرحيم سعيد- القاهرة، ط١، دار العدوى للطباعة والنشر ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢١- القوة التنفيذية للمحررات الموثقة دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، أحمد خليفة شرقاوى، الإسكندرية دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٧م.

٢٢- كتاب عيون الأثر فى فنون المغازى والشمائل والسير لابن سيد الناس، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربى فى دار الآفاق الجديدة- بيروت: ط٣، دار الآفاق الجديدة ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

٢٣- مجلة الشريعة والقانون، العدد الثانى ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م، إصدار كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، جامعة الأزهر.

٢٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي، طبعة مكتبة القدسي بالقاهرة.

٢٥- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، د/ محمد حميد الله- بيروت ط٦، دار النفائس ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢٦- محاضرات فى الدعوة الإسلامية، د/ السيد محمد عقيل بن على المهدلى، دار الحديث- القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

٢٧- المدخل إلى دراسة الوثائق العربية د. محمود عباس حمودة- القاهرة دار غريب للطباعة والنشر ١٩٩٩م.

٢٨- مدخل لدراسة الوثائق والأرشيف، د/ جمال الخولى- الإسكندرية، دار الثقافة العلمية ١٩٩٦م.

٢٩- معجم المصطلحات الفقهية والقانونية، د/ جرجس جرجس- بيروت، ط١، الشركة العالمية للكتاب١٩٩٦.

٣٠- المعجم الموسوعى لمصطلحات المكتبات والمعلومات، أحمد محمد الشامى، وسيد حسب الله، دار المريخ للنشر- السعودية.

٣١- معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون- بيروت ط. دار الجيل، ١٤١١هـ- ١٩١١م.

٣٢- مقدمة للوثائق العربية، د/ محمد إبراهيم السيد- القاهرة دار الثقافة للنشر والتوزيع ١٩٩٣م.

٣٣- المنهج الفائق والمنهل اللائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق ، الونشريسي، تحقيق لطيفة الحسيني، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، المملكة المغربية،مطبعة فضالة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

٣٤- موسوعة الحضارات القديمة والحديثة وتاريخ الأمم، محمود شاكر- الأردن، ط١، دار أسامة للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٢م .

٣٥- الموسوعة الفقهية، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية- الكويت، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

٣٦- موسوعة الفهرسة الوضعية للمكتبات ومراكز المعلومات السعودية، د/ شعبان عبدالعزيز خليفة، دار المريخ للنشر ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م .

٣٧- نظام الحكومة الإسلامية المسمى بالتراتيب الإدارية ، عبد الحميد الكتاني، نشر: دار الكتاب العربي- بيروت.

٣٨- وسائل الإثبات في الشريعة الإسلامية في المعاملات المدنية والأحوال الشخصية، الدكتور: محمد الزحيلي- دمشق، ط٢. مكتبة المؤيد ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.